

السلطة الوطنية الفلسطينية
وزارة النقل و المواصلات
دليل إجراءات الادارة العامة للشؤون الفنية

الدليل التشغيلي لإجراءات العمل

Operating Procedures Manual

Sadiq. Shammam

13 -03- 2011

[Type text] [Type text]


[Type text]

اسم المؤسسة	وزارة النقل والمواصلات - السلطة الوطنية الفلسطينية
اسم الإجراء :	استيراد المركبات الجديدة
رقم الإجراء:	١
رقم الإصدار:	٠١
تاريخ الإصدار:	٢٠١١

أولاً:- شروط اعتماد وكيل مركبات ومعدات جديدة .

الوثائق والمستندات المطلوبة:-

- ١- ان يكون هيئة حكمية مسجلة في فلسطين.
- ٢- ان يكون لديه اتفاقية لبيع المركبات / المعدات مع منتجها.
- ٣- ان يبرز كتاب تعهد من منتج المركبة / المعدة المستوردة بتزويد قطع الغيار لهذه المركبات/المعدات لمدة سبع سنوات على الأقل من تاريخ بيعها للمستهلك.
- ٤- ان يقدم تعهداً بتزويد قطع الغيار لهذه المركبات / المعدات لمدة سبع سنوات على الأقل من تاريخ بيعها للمستهلك.
- ٥- ان يكون لديه هراج خدمة مركزي مرخص ومحتمد من هندسة المركبات في الوزارة وان يكون مسجلاً باسمه ويدار من قبله (باسم الوكالة أو الشركة).
- ٦- ان يكون لديه شبكة تسويق (معارض) وخدمات صيانة مرخصة ومعتمدة من هندسة المركبات في الوزارة .
- ٧- تعهد ويشمل :
 - ا- ان تكون المركبة/ المعدة المستوردة تفي بمتطلبات وزارة النقل والمواصلات " و مطابقة للمواصفات المعتمدة من قبلها ".
 - ب- ان يقدم للوزارة كفالة تضمن التزامه القانوني بتعهدياته بالمواصفات المعتمدة.
 - ت- ان يكون طراز المركبة / المعدة التي يطلب بتصديها الرخصة قد صممت في الأساس على أيدي منتجها وليس على يد منتج اشتري حقوق الانتاج.



١٣-٠٣- ٢٠١١

- ٨ - ان تسجل الوكالة في وزارة الاقتصاد الوطني "علامة تجارية".
- ٩ - شهادة التعامل بالتجارة الخارجية في وزارة الاقتصاد الوطني "رقم استيرادي".
- ١٠ - تزويد دائرة الشؤون الفنية في وزارة النقل والمواصلات بالمواصفات والكتالوجات وكتب الصياغة وأى متطلبات تختص بالمركبات والمعدات المستوردة.
- ١١ - حسن سير وسلوك.
- ١٢ - ان يكون لدى الشركة معرضاً للمركبات / المعدات مرخصاً حسب شروط ترخيص المعرض لدى هندسة المركبات في الوزارة.
- ١٣ - ان يكون مسجلاً لدى دائرة الضريبة (القيمة المضافة وضريبة الدخل).

ثالثاً : الوثائق والمستندات لتقديم طلب الاستيراد للمركبات والمعدات الجديدة

يقدم طلب الاستيراد للمركبات / المعدات الجديدة ويشمل :-

- ١- نموذج طلب الاستيراد مصنقاً من وزارة الاقتصاد الوطني.
- ٢- فاتورة تحضيرية وتكون بنسختين.
- ٣- نموذج مرفق مع الطلب ويحتوي على بيانات فنية للمركبة / المعدة ويكون من نسختين.
- ٤- صورة الأمر الفنى للمركبة / المعدة إذا توفر ويكون بنسختين.

١٣ - ٠٣ - ٢٠١١

وزارة النقل والمواصلات - السلطة الوطنية الفلسطينية	اسم المؤسسة :
استيراد المركبات المستعملة	اسم الإجراء :
	رقم الإجراء : ٢
	رقم الإصدار: ٠١
	تاريخ الإصدار: ٢٠١١

أولاً:- شروط اعتماد مستورد مركبات مستعملة .

الوثائق والمستندات المطلوبة :-

- ١- ان يكون فلسطيني الجنسية وحاصلا على الهوية الفلسطينية او تكون هيئة حكمية مسجلة في فلسطين.
- ٢- سجل شركة لدى وزارة الاقتصاد الوطني .
- ٣- حسن سير وسلوك من وزارة الداخلية لغرض "استيراد مركبات المستعملة".
- ٤- ان يكون لدى الشركة معرفة بالمركبات من خصا حسب شروط ترخيص المعارض لدى هيئة المركبات في الوزارة . وان يكون مزاول لمهنة تجارة المركبات .
- ٥- ان يكون مسجلا لدى الاقتصاد الوطني "شهادة التعامل بالتجارة الخارجية ".
- ٦- التفافية مع مراب "كراج" مرخص ومعتمد من قبل الوزارة لاجراء الصيانة اللازمة للمركبات .
- ٧- ان لا يقل رأس مال الشركة عن ٣٠٠,٠٠٠ دينار اردني .
- ٨- ان يقدم تعهد بالالتزام بتعليمات الوزارة واى شروط اخرى خلال وبعد الترخيص

ثانيا : الوثائق والمستندات لتقديم طلب الاستيراد للمركبات المستعملة

يقدم طلب الاستيراد للمركبات المستعملة ويشمل :-

- ١- طلب رخصة الاستيراد "المعطيات الفنية" للمركبة المراد استيرادها مختوما وموثقا من المستورد المحترم .

٢- طلب استيراد مصدق من وزارة الاقتصاد الوطني

- ٣- صورة فاتورة تحضيرية للمركبة.
- ٤- شهادة أو كتاب لتحديد سنة الإنتاج والطراز التصنيعي للمركبة في حال عدم وضوح ذلك في رقم الشاسي للمركبة إذا تطلب ذلك .
- ٥- صورة واضحة عن الرخصة الأخيرة للمركبة أو شهادة سفير أو شهادة معالنة كاملة البيانات للمركبة المراد استيرادها ترافق مع طلب الاستيراد مصنفة ومحترمة من قبل المستورد

سليمان عباس

١٣ -٠٣- ٢٠١١

وزارة النقل والمواصلات - السلطة الوطنية الفلسطينية	اسم المؤسسة
استيراد المعدات المستعملة	اسم الإجراء :
	رقم الإجراء: ٣
	رقم الإصدار: ٠١
	تاريخ الإصدار: ٢٠١١

أولاً : شروط استيراد المعدات المستعملة.

- ١- سجل شركة لدى وزارة الاقتصاد الوطني معتمد للعمل في مجال الابنية التحتية والاشتائية في حال توفر ذلك .
- ٢- شهادة التعامل بالتجارة الخارجية في وزارة الاقتصاد الوطني "رقم استيرادي".
- ٣- ان تكون المعدة المستوردة تلي بمتطلبات وزارة النقل والمواصلات " و مطابقة للمواصفات المعتمدة من قبلها".
- ٤- يتشرط بال يكون موديل المعدة المستعملة المستوردة استناداً لنوع المعدة حسب الجدول المرفق .
- ٥- كتالوجات خاصة بالمعدات.
- ٦- عدم ممانعة من وزارة الاقتصاد الوطني .

ثانياً : الوثائق والمستندات لتقديم طلب الاستيراد للمعدات المستعملة

يقدم طلب الاستيراد للمعدات المستعملة ويشمل :-

- ١- نموذج طلب الاستيراد مصدق من وزارة الاقتصاد الوطني.

٢- فاتورة تحضيرية وتكون بنسختين.

٣- نموذج مرافق مع الطلب ويحتوي على بيانات فنية للمعدة ويكون من نسختين.

٤- صورة الأمر الفنى للمعدة إذا توفر ويكون بنسختين.

٥- إرفاق كتالوجات فنية للمعدة مع طلب الاستيراد .

١٣ -٠٣- ٢٠١١

اسم المؤسسة	وزارة النقل والمواصلات - السلطة الوطنية الفلسطينية
اسم الإجراء :	استيراد قطع الغيار الجديدة والمستعملة
رقم الإجراء:	٤
رقم الإصدار:	٠١
تاريخ الإصدار:	٢٠١١

أولاً:- شروط اعتماد مستوردين قطع الغيار الجديدة والمستعملة .

- ١- ان يكون الطالب فلسطيني الجنسية .
 - ٢- ان يكون لديه محل مرخص من هيئة المركيبات في الوزارة لبيع قطع الغيار .
 - ٣- ان يكون حسن السير والسلوك .
 - ٤- ان يكون حاصل على شهادة التعامل بالتجارة الخارجية من وزارة الاقتصاد الوطني .
 - ٥- ان تكون المنتجات "قطع الغيار" وفق شروط الجودة والمقاييس والمواصفات او وفقاً لتعليمات وزارة النقل والمواصلات او احكام منصوص عليها في قانون المرور الفلسطيني .
 - ٦- اذا كانت قطع غيار بديلة، فيجب ان يتطابق مبناتها ومقاييسها لقطع الغيار الاصلية .
 - ٧- يجب ان يكون على قطع الغيار اسم المنتج وعنوانه وعلامته التجارية مدققة او مخروطة او مسكونة او مطبوعة على القطعة او غلافها بالحرف يمكن قراءتها بان يكتب (Made in.....) الجهة المصنعة .
 - ٨- يجب تقديم تعهد بإعطاء كفالة على الاستخدام او الصلاحية لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر او السفر لمسافة 6000 كم ليهما اسبق .
 - ٩- ان يكون المستورد مسجل لدى الضرائب"القيمة المضافة وضريبة الدخل" لاصدار فاتورة عند بيع المنتج .
 - ١٠- ان يلتزم المستورد بكافة المتطلبات والشروط التي تطلب منه لاحضار تحرير المنتج او كاتلوج او شهادات iso للمنتج الخ .

ثانياً:- الوثائق المطلوبة لتقديم طلب استيراد قطع الغيار الجديدة والمستعملة


يقدم طلب الاستيراد لقطع الغيار الجديدة والمستعملة، ويشتمل على:-

13-03-2011

- ١- يقدم طلب استيراد قطع الغيار الجديدة المستعملة مصدقاً من وزارة الاقتصاد الوطني بواقع طلب واحد لكل منتج شاملاً لتفاصيل المنتج المراد استيراده.
- ٢- فاتورة تحضيرية وأي وثائق ضرورية لأجل الموافقة كخلف اليمين أو الكatalog أو شهادة الجودة ونكون المرفقات جميعها بنسختين .
- ٣- إذا كانت قطع الغيار مستعملة يسجل ويدرك بشكل واضح إن قطع الغيار هي مستعملة في كل من طلب الاستيراد والفاتورة .

ملاحظات هامة :-

- * لا يسمح باستيراد قطع غيار متعلقة بالأمان في المركبة كنظام الفرامل والتوجيه والتعليق والإطارات إذا كانت مستعملة.
- * الحاوية التي تحتوي على محركات لا يتم فتحها إلا بإشراف وزارة النقل والمواصلات



١٣ -٠٣- ٢٠١١

اسم المؤسسة	وزارة النقل والمواصلات - السلطة الوطنية الفلسطينية
اسم الإجراء :	منح إذن لطباعة ارقام محركات
رقم الإجراء:	٥
رقم الإصدار:	٠١
تاريخ الإصدار:	٢٠١١

- ١- البيان الجمركي .
- ٢- فاتورة تحضيرية بتفاصيل المحركات .
- ٣- تقرير كثف متذوب هندسة المركبات وفاحصي مركبات سلطة الترخيص يتضمن المحركات التي تحتاج إلى طباعة أو إعادة طباعة وإنها لا تحمل أي رقم أو ملصق تعريف لرقم المحرك .
- ٤- إذن الاستيراد .
- ٥- التشخيص الخاص بالمحركات إذا تطلب الأمر .
- ٦- كتاب من الشركة المستوردة بطلب طباعة الأرقام المحركات .

A handwritten signature in black ink, likely belonging to a government official, is placed here.

١٣-٠٣- ٢٠١١

وزارة النقل والمواصلات - السلطة الوطنية الفلسطينية	اسم المؤسسة
منح رخصة استيراد مركبة مستعملة بدل صانع	اسم الإجراء :
	رقم الإجراء: ٦
	رقم الإصدار: ٠١
	تاريخ الإصدار: ٢٠١١

- ١- تقديم طلب من قبل الشركة المستوردة لإصدار نسخة بدل صانع عن رخصة الاستيراد المفقودة.
- ٢- حلف يمين على فقدان رخصة الاستيراد الأصلية للمركبة المستعملة من قبل المستورد.
- ٣- كتاب تعهد من قبل الشركة المستوردة بتحمل المسئولية القانونية في حال ثبت عكس اقواله بالالتزام بتسلیم رخصة الاستيراد المفقودة في حال العثور عليها لدائرة الاستيراد موقع ومصدق من قبل مفوض الشرکة.
- ٤- فحص وتشخيص المركبة من قبل فاحصين المركبات لدى سلطة الترخيص.

.....

١٣ - ٠٣ - ٢٠١١

اسم المؤسسة	وزارة النقل والمواصلات - السلطة الوطنية الفلسطينية
اسم الاجراء :	اجراءات تحويل شاحنة / مقطورة / مستعدة / جرار زراعي من الجانب الاسرائيلي الى اراضي السلطة الفلسطينية
رقم الاجراء:	٧
رقم الاصدار:	٠١
تاريخ الاصدار:	٢٠١١

الشروط: أن يكون عمر المركبة من الأنواع المذكورة (١٦) سنة عدا سنة الانتاج علماً بأن سنة الانتاج تعرف على أنها السنة الحالية .

المستندات المطلوبة:-

- صورة رخصة المركبة الاسرائيلية.
- موافقة هيئة البترول الخطية عند تحويل صهريج وقود مع مراعاة شروط الهيئة بخصوص الموديل.
- موافقة سلطة المياه الخطية عند تحويل صهريج مياه مع مراعاة شروطها بخصوص الموديل.
- موافقة الادارة العامة لمهندسة المركبات عند تحويل شاحنات نقل المركبات وشاحنات الجر والتخلص.
- احضار تعهد على بتغيير مبني المركبة خلال ٢٠ يوم عند طلب تحويل شاحنة كيس النفايات/ صهريج بترول/ شاحنة نقل مركبات/ جر وتخليص على اسم شركة او شخص لا يحتاج عمله لمثل هذه المركبات اولاً يوجد لديه التراخيص اللازمة لتشغيلها.

الاجراءات:-

- ١- حضور صاحب العلاقة الى دائرة المعابر والتنسيق في مقر الوزارة شخصياً أو من ينوب عنه.
- ٢- احضار صورة عن رخصة المركبة الاسرائيلية المطلوب تحويلها.
- ٣- تحديد موعد لتحويل المركبة على المعابر.
- ٤- احضار المركبة للمعبر لتحويلها في الموعد المحدد.
- ٥- التوجه لدائرة التراخيص لتسجيل المركبة بعد احضار المستندات المطلوبة(كتاب الجمارك، تأمين.....الخ).

١٣ - ٠٣ - ٢٠١١

اسم المؤسسة	وزارة النقل والمواصلات - السلطة الوطنية الفلسطينية
اسم الاجراء :	اجراءات تحويل مركبة صالون عمومي من الجانب الاسرائيلي الى اراضي السلطة الفلسطينية
رقم الاجراء:	٨
رقم الإصدار:	٠١
تاريخ الإصدار:	٢٠١١

الشروط:

- أ- أن يكون عمر المركبة المراد تحويلها (٥) سنوات عدا سنة الانتاج أي (٥) سنوات عدا السنة الحالية.
- ب- أن يكون قد مضى على تسجيل هيكل اسرائيلي على نفس رخصة التشغيل سنة كاملة ويستثنى من ذلك الشطب.
- ج- أن يكون قد مضى على تسجيل الهيكل الاسرائيلي لدى الجانب الاسرائيلي أكثر من سنة.

المستندات المطلوبة:-

- ١- موافقة مراقب المرور / النقل على الطريق.
- ٢- رخصة ايداع المركبة الاسرائيلية.
- ٣- صورة عن رخصة التشغيل.

الاجراءات:-

- ١- حضور صاحب العلاقة الى دائرة المعابر والتنسيق في مقر الوزارة شخصياً او من ينوب عنه.
- ٢- احضار المستندات المطلوبة (موافقة مراقب المرور والنقل على الطريق / صورة عن رخصة ايداع المركبة الاسرائيلية / صورة عن رخصة التشغيل).
- ٣- تحديد موعد لتحويل المركبة على المعابر .
- ٤- احضار المركبة للمعبر لتحويلها في الموعد المحدد.
- ٥- التوجه لدائرة الترخيص لتسجيل المركبة بعد احضار المستندات المطلوبة(كتاب النقل على الطريق، كتاب الجمارك، تأمين.....الخ) .

١٣-٠٣- ٢٠١١

اسم المؤسسة	وزارة النقل والمواصلات - السلطة الوطنية الفلسطينية
اسم الإجراء :	اجراءات تحويل حافلة عمومية / خاصة بعدد ركاب (١٦ - ٤) ما عدا المسائق من الجانب الإسرائيلي التي أراضي السلطة الفلسطينية
رقم الإجراء:	٩
رقم الإصدار:	٠١
تاريخ الإصدار:	٢٠١١

الشروط:-

- أ- أن يكون عمر الحافلة (١٠) سنوات عدا سنة الانتاج.
- ب- أن يتم التحويل على اسم شركة باصات أو مؤسسة يتطلب عملها نقل ركابها مثل نادي رياضي / جمعية / مدرسة / روضة اطفال الخ

المستندات المطلوبة:-

- ١- موافقة مراقب المرور / النقل على الطريق.
- ٢- صورة رخصة الحافلة الإسرائيلية.

الإجراءات:-

- ١- حضور صاحب العلاقة إلى دائرة المعاير والتنسيق في مقر الوزارة شخصياً أو من ينوب عنه.
- ٢- احضار المستندات المطلوبة (موافقة مراقب المرور والنقل على الطريق / صورة عن رخصة الحافلة الإسرائيلية).
- ٣- تحديد موعد لتحويل الحافلة على المعاير.
- ٤- احضار الحافلة للمعبر لتحويلها في الموعد المحدد.
- ٥- التوجه لدائرة الترخيص لتسجيل الحافلة بعد احضار المستندات المطلوبة(كتاب النقل على الطريق ، كتاب الجمارك ، تأمين الخ).

١٣ - ٠٣ - ٢٠١١

اسم المؤسسة	وزارة النقل والمواصلات - السلطة الوطنية الفلسطينية
اسم الاجراء :	اجراءات تحويل حافلة عمومية / خاصة بعدد ركاب (٤٠ فما فوق) ما عدا المسائق من الجانب الاسرائيلي الى اراضي السلطة الفلسطينية
رقم الاجراء:	١٠
رقم الإصدار:	٠١
تاريخ الإصدار:	٢٠١١

الشروط:-

- ان يكون عمر الحافلة (١٣) سنة عدا سنة الانتاج.
- ان يتم التحويل على اسم شركة باصات او مؤسسة يتطلب عملها نقل ركابها مثل نادي رياضي / جمعية / مدرسة / روضة اطفالالخ

المستندات المطلوبة:-

- ١- موافقة مراقب المرور / النقل على الطرق.
- ٢- صورة رخصة الحافلة الاسرائيلية.

الاجراءات:-

- ١- حضور صاحب العلاقة الى دائرة المعابر والتنسيق في مقر الوزارة شخصياً او من ينوب عنه.
- ٢- احضار المستندات المطلوبة (موافقة مراقب المرور والنقل على الطرق / صورة عن رخصة الحافلة الاسرائيلية).
- ٣- تحديد موعد لتحويل الحافلة على المعابر .
- ٤- احضار الحافلة للمعبر لتحويلها في الموعد المحدد.
- ٥- التوجه لدائرة الترخيص لتسجيل الحافلة بعد احضار المستندات المطلوبة (كتاب النقل على الطرق ، كتاب الجمارك ، تأمينالخ) .

١٣ - ٠٣ - ٢٠١١

وزارة النقل والمواصلات - السلطة الوطنية الفلسطينية	اسم المؤسسة
اجراءات تحويل حافلة سياحية من الجانب الاسرائيلي الى اراضي	اسم الاجراء :
السلطة الفلسطينية	
	رقم الاجراء: ١١
	رقم الاصدار: ٠١
	تاريخ الاصدار: ٢٠١١

الشروط:-

- أ- أن يكون عمر الحافلة (٩) سنوات عدا سنة الانتاج.
- ب- أن يتم التحويل على اسم شركة نقل سياحي .

المستندات المطلوبة:-

- ١- موافقة مراقب المرور / النقل على الطريق.
- ٢- صورة رخصة الحافلة الاسرائيلية.

الاجراءات:-

- ١- حضور صاحب العلاقة الى دائرة المعابر والتنسيق في مقر الوزارة شخصياً أو من ينوب عنه.
- ٢- احضار المستندات المطلوبة (موافقة مراقب المرور والنقل على الطريق / صورة عن رخصة الحافلة الاسرائيلية).
- ٣- تحديد موعد لتحويل الحافلة على المعابر .
- ٤- احضار الحافلة للمعبر لتحويلها في الموعد المحدد.
- ٥- التوجه لدائرة الترخيص لتسجيل الحافلة بعد احضار المستندات المطلوبة(كتاب النقل على الطريق ، كتاب الجمارك ، تأمين الخ) .

١٣ - ٠٣ - ٢٠١١

وزارة النقل والمواصلات - السلطة الوطنية الفلسطينية	اسم المؤسسة
اجراءات تحويل حافلة/شاحنة تدريب معاقة من الجانب الإسرائيلي الى اراضي السلطة الفلسطينية	اسم الإجراء :
	رقم الإجراء: ١٤
	رقم الإصدار: ٠١
	تاريخ الإصدار: 2011

الشروط: أن يكون عمر المركبة من الأنواع المذكورة (١٠) سنة عدا سنة الانتاج.

المستندات المطلوبة:-

- ١- موافقة الادارة العامة للمدارس.
- ٢- صورة رخصة المركبة الاسرائيلية.

الإجراءات:-

- ١- حضور صاحب العلاقة الى دائرة المعابر والتنسيق في مقر الوزارة شخصياً أو من ينوب عنه.
- ٢- احضار المستندات المطلوبة (موافقة مراقب المرور / النقل على الطرق وصورة عن رخصة المركبة الاسرائيلية المطلوب تحويلها).
- ٣- تحديد موعد لتحويل المركبة على المعابر .
- ٤- احضار المركبة للمعبر لتحويلها في الموعد المحدد.
- ٥- التوجه لدائرة الترخيص لتسجيل المركبة بعد احضار المستندات المطلوبة(كتاب الجمارك، تأمين الخ) .

13-03- 2011

اسم المؤسسة	وزارة النقل والمواصلات - السلطة الوطنية الفلسطينية
اسم الاجراء :	اجراءات تحويل المعدات الهندسية (عجل وجنزير) من الجانب الاسرائيلي الى اراضي السلطة الفلسطينية
رقم الاجراء:	١٢
رقم الاصدار:	٠١
تاريخ الاصدار:	٢٠١١

الشروط: أن يكون عمر المركبة من الأنواع المذكورة (١٢) سنة حدا سنة الانتاج.

المستندات المطلوبة:-

- ١- موافقة الادارة العامة لهندسة المركبات.
- ٢- صورة رخصة المعدة الهندسية الاسرائيلية.

الاجراءات:-

- ١- حضور صاحب العلاقة الى دائرة المعابر والتنسيق في مقر الوزارة شخصياً أو من ينوب عنه.
- ٢- احضار المستندات المطلوبة (موافقة الادارة العامة لهندسة المركبات وصورة عن رخصة المعدة الهندسية الاسرائيلية المطلوب تحويلها).
- ٣- اجراء نقل الملكية لدى الدوائر المختصة الاسرائيلية.
- ٤- التوجه لدائرة المعدات الثقلية في الادارة العامة لهندسة المركبات لترخيصها بعد وصول مند نقل الملكية الاولي من الجانب الاسرائيلي.

١٣-٠٣- ٢٠١١

وزارة النقل والمواصلات - السلطة الوطنية الفلسطينية	اسم المؤسسة
اجراءات التغييرات الفنية المطلوبة للمركبات	اسم الاجراء :
	رقم الاجراء: ١٤
	رقم الإصدار: ٠١
	تاريخ الإصدار: 2011

- المستندات المطلوبة:-

- ١- كتاب خطى بالتغييرات الفنية التي يرغب صاحب المركبة بإجرائها على مركبته.
- ٢- صورة عن رخصة المركبة.

- الاجراءات:-

- ١- يحضر المواطن لدائرة الاوامر الفنية في مقر الوزارة لتقديم المعاملة.
- ٢- في حال الحصول على موافقة دائرة الاوامر الفنية، يستطيع المواطن اجراء التغييرات المطلوبة.
- ٣- يتوجه المواطن لدائرة الترخيص لاستكمال اجراءات تسجيل التغييرات بعد توفير المستندات المطلوبة

د. ناصر

١٣ - 03 - 2011

وزارة النقل والمواصلات - السلطة الوطنية الفلسطينية	اسم المؤسسة
مطربات ترخيص معمل إنتاج المجرورات	اسم الإجراء :
	رقم الإجراء: ١٥
	رقم الإصدار: ٠١
	تاريخ الإصدار: ٢٠١١

الإجراءات :-

- ١- التقدم للإدارة العامة لهندسة المركبات بطلب لترخيص الموقع وفقاً للشروط المعتمدة لديهم لذلك .
- ٢- إعتماد مهندس ميكانيك للإشراف على عملية الإنتاج والمخططات الازمة لذلك .
- ٣- تقديم طلب للإدارة العامة للشون الفنية قبل البدء بتنفيذ أي نوع من المجرورات يرفق معه المخططات الهندسية للمنتج ويدرك فيه نوع المجرورة واستعمالها .

** مرفقات الطلب :

- أ- مخطط للمحور على جميع القيايات والأوزان وقدرة التحميل الخاصة به .
 - ب- مخطط لوصلة الحر مع جميع القياسات والأوزان وقدرة التحميل الخاصة بها بما يشتمل النوع والإنتاج .
 - ث- مخطط للعجلة السائدة للمجرورة مع القياسات الأمامية وتفاصيلها .
 - ج- مخطط تفصيلي للمجرورة لجميع أجزائها .
 - د- مخطط عام بثلاثة مساقط مع القياسات وحسابات التحميل ومرافق التف .
 - هـ- قياسات الإطارات الممكن استعمالها .
 - ـ- يتم إعتماد رقم الشاسي من قبل دائرة الأوامر الفنية / الشون الفنية .
 - ــ- يتم عمل صاجات خاصة بتشخيص المجرورة (رقم الشاسي ، الطراز ، سنة الإنتاج) .
 - ـــ- يتم دق رقم الشاسي على عارضة الشاسي للمجرورة من قبل جهة معتمدة لذلك .
 - ــــ- يتم فحص المنتج (المجرورة) من قبل مركز الفحص المعتمدة والحصول على شهادة بذلك .
 - ـــــ- يصدر أمر فني بالترخيص من قبل دائرة الأوامر الفنية / الشون الفنية .
 - ــــــ- ترخيص المجرورة في دوائر المدير حسب الأمر الفني .
- _____

